



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

**الْحُدَيْثُ الْأَوَّلُ: مِيزَانُ الْأَعْمَالِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَاطِنَةِ**

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ «إِنَّمَا الْأَعْمَالَ بِالْيَنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مَا نَوَى فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ أَمْرًا يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ» مُتَقَدِّمٌ عَلَيْهِ.

**الْحُدَيْثُ الثَّالِثُ: رَدُّ مَا لَيْسَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ**

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ» - وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا؛ فَهُوَ رَدُّ» مُتَقَدِّمٌ عَلَيْهِ.

**الْحُدَيْثُ الْأَخِيرُ: الدِّينُ النَّصِيحَةُ**

عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الدِّينُ النَّصِيحَةُ، الدِّينُ النَّصِيحَةُ، الدِّينُ النَّصِيحَةُ، الدِّينُ النَّصِيحَةُ، قَالُوا: لَمْ يَأْتِ رَسُولُ اللَّهِ؟ قَالَ: اللَّهُ وَلِكِتَابِهِ، وَلِرَسُولِهِ، وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامِلِهِمْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

### الْحَدِيثُ الرَّابِعُ: الْعَمَلُ الَّذِي يُدْخِلُ الْجَنَّةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «أَتَى أَعْرَابِيُّ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: ذُلْنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا  
عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: تَعْدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقْسِمُ الصَّلَاةَ  
الْمُكْتُوبَةَ، وَتُؤْدِي الزَّكَاةَ الْمُفْرُوضَةَ وَتَصُومُ رَمَضَانَ، قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ،  
لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا شَيْئًا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ؛ فَلَمَّا وَلَّ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ سَرَّهُ أَنْ  
يَنْظُرُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلَيَنْظُرُ إِلَى هَذَا» مُتَّفَقُ عَلَيْهِ.

### الْحَدِيثُ الْخَامِسُ: الْقَوْلُ الْفَصْلُ

عَنْ سُفِّيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّقَفِيِّ، قَالَ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ  
قَوْلًا لَا أَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ؛ قَالَ: قُلْ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، ثُمَّ اسْتَقْمَ» رَوَاهُ  
مُسْلِمٌ.

### الْحَدِيثُ السَّادِسُ: تَعْرِيفُ الْمُسْلِمِ وَالْمُؤْمِنِ وَالْمُهَاجِرِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْمُسْلِمُ  
مَنْ سَلِيمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَمَهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ» مُتَّفَقُ  
عَلَيْهِ. وَزَادَ التَّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ: «وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ  
وَأَمْوَالِهِمْ» وَزَادَ الْبَيْهَقِيُّ: «وَالْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ»

### الْحُدَيْثُ السَّابِعُ: حِصَالُ الْمُنَافِقِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ حَصْلَةٌ مِنْهُنَّ، كَانَتْ فِيهِ حَصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا؛ إِذَا أُفْتَنَ خَانَ، وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَبَحَرَ » مُتَقَرَّرٌ عَلَيْهِ.

### الْحُدَيْثُ الثَّامِنُ: رَدُّ كَيْدِ الشَّيْطَانِ وَجَبْدِيدُ الْإِيمَانِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدُكُمْ فَيَقُولُ: مَنْ خَلَقَ كَذَّا؟ مَنْ خَلَقَ كَذَّا؟ حَتَّى يَقُولَ: مَنْ خَلَقَ اللَّهَ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ، فَلَيُسْتَعِدْ بِاللَّهِ، وَلَيُنَتَّهِ » مُتَقَرَّرٌ عَلَيْهِ.

وَفِي لَفْظٍ: « فَلَيُقُولُ: آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ »

وَفِي لَفْظٍ: « لَا يَرَأُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ، حَتَّى يَقُولُونَ: مَنْ خَلَقَ اللَّهَ؟ »

### الْحُدَيْثُ التَّاسِعُ: الْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ حَيْرَهُ وَشَرِّهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « كُلُّ شَيْءٍ يَقْدِيرُ حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

**الْحَدِيثُ الْعَاشرُ: تَوَابُ الدَّاعِيِ إِلَى الْهُدَى**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَجُورِهِ مَنْ تَبَعَهُ أَنْ يَقُصَّ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ أَثَامِ مَنْ تَبَعَهُ، لَا يَقُصُّ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئًا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

**الْحَدِيثُ الْهَادِيِ عَشَرُ: التَّفَقُّهُ فِي الدِّينِ دَلِيلُ السَّعَادَةِ**

عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ يُرِيدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا، يُمْكِنُهُ فِي الدِّينِ» مُتَفَقُّ عَلَيْهِ.

**الْحَدِيثُ الثَّالِثُ عَشَرُ: حُبُّهُ اللَّهُ لِلْمُؤْمِنِ الْقَوِيِّ**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ حَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الْضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ؛ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَّا وَكَذَّا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرَ اللَّهُ، وَمَا شَاءَ فَعَلَّ؛ فَإِنَّ لَوْ تَمْتَحِنُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

الْحَدِيثُ الثَّالِثُ عَشَرُ : الْبَنَاءُ الْإِسْلَامِيُّ

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُيُّانِ يُشَدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا - وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ - » مُتَّفَقُ عَلَيْهِ .

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ عَشَرُ : السَّعْيُ فِي الْخَيْرِ

عَنْ أَبِي مُوسَى ﷺ « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا أَتَاهُ سَائِلٌ أَوْ طَالِبٌ حَاجَةً ، قَالَ : اشْفَعُوا تُؤْجِرُوا وَيَقْضِيَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ مَا شَاءَ » مُتَّفَقُ عَلَيْهِ .

الْحَدِيثُ الْخَامِسُ عَشَرُ : أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلُهُمْ

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « أَنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ » رَوَاهُ أَبُو دَاؤِدَ .

**الْحَدِيثُ السَّادِسُ عَشَرُ: الْجُزَاءُ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ ضَارَ ضَارَ اللَّهَ بِهِ وَمَنْ شَاقَ شَقَّ اللَّهَ عَلَيْهِ» رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهُ.

**الْحَدِيثُ السَّابِعُ عَشَرُ: خِصَالُ الْخَيْرِ الْجَامِعِ**

عَنْ أَبِي ذِرَّةِ الْغَفَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَتَقِ اللهُ حَيْيِي كُنْتَ وَأَتَيْتُ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَحْمِلُهَا، وَخَالِقُ النَّاسَ بِخُلُقِ حَسَنٍ» رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَالْتَّرمِذِيُّ.

**الْحَدِيثُ الثَّامِنُ عَشَرُ: عَاقِبَةُ الظُّلْمِ**

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» مُتَفَقُ عَلَيْهِ.

**الْحُدَيْثُ التَّاسِعُ عَشَرُ: طَرِيقُ الشُّكْرِ**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ا�ظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْكُمْ وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ؛ فَهُوَ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَرْدُرُوا بِنِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ » مُتَفَقُ عَلَيْهِ.

**الْحُدَيْثُ الْعِشْرُونُ: لَا صَلَاةَ بِغَيْرِ وُضُوءٍ**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَعْبُلُ اللَّهُ صَلَاةً أَحَدُكُمْ إِذَا أَحْدَثَ؛ حَتَّى يَتَوَضَّأَ » مُتَفَقُ عَلَيْهِ.

**الْحُدَيْثُ الْحَادِيُّ وَالْعِشْرُونُ: خَصَالُ الْفِطْرَةِ**

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ؛ قَصُ الشَّارِبِ، وَإِعْنَاءُ الْلَّحْيَةِ، وَالسُّوَاقُ وَاسْتِشَاقُ الْمَاءِ، وَقَصُ الْأَظْفَارِ، وَعَصْلُ الْبَرَاجِمِ، وَنَفْعُ الْإِبْطِ، وَحَلْقُ الْعَانِةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ - يَعْنِي إِلَاسْتِنْجَاءَ - . »

قَالَ الرَّاوِي: وَسَيِّدُ الْعَاشِرَةِ؛ إِلَّا أَنْ تَكُونَ المُضَمَّضَةَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

**الحاديُّثُ الثَّانِيُّ وَالْعِشْرُونَ: طَهَارَةُ الْمَاءِ**

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الْمَاءُ طَهُورٌ لَا يُنْجِسُ شَيْءً » رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالْتَّرمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالسَّائِئُ.

**الحاديُّثُ التَّالِيُّ وَالْعِشْرُونَ: طَهَارَةُ الْحَيَّانَاتِ الطَّوَافَةِ**

عَنْ أَبِي فَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ في الْمِهْرَةِ - : « إِنَّمَا يَسْتَبْرُ بِنَجْسٍ ؛ إِنَّمَا مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَافَاتِ » رَوَاهُ مَالِكٌ وَأَحْمَدُ وَأَهْلُ السُّنْنِ الْأَرَبَعُ.

**الحاديُّثُ الرَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ: الْعِيَادَاتُ الْمُكَفَّرَةُ لِلنُّؤُبِ**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « الصَّلَواتُ الْخَمْسُ، وَاجْمُعُهُ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ ؛ مُكَفَّرَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ مَا اجْتَنَبَتِ الْكُبَائِرُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

**الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالْعِشْرُونَ: الصَّلَاةُ وَالْأَذَانُ وَالْإِقَامَةُ**

عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوَّارِيْتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصْلِي وَإِذَا حَضَرْتُ الصَّلَاةَ فَلْيُؤْذِنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤْمِكُمْ أَكْبَرُكُمْ » مُنْفَقٌ عَلَيْهِ.

**الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالْعِشْرُونَ: مِنْ خُصُوصِيَّاتِ نَبِيِّنَا عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ**

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « أُعْطِيْتُ حَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَبْيَاءِ قَبْلِي؛ فُصِرْتُ بِالرُّغْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلْتُ لِي الْأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَإِنَّمَا رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكَتُهُ الصَّلَاةُ فَلُؤْصِلَ، وَأَحْلَتُ لِي الْمُغَانِمُ، وَلَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَأُعْطِيْتُ الشَّفَاعَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُعَثِّثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبَعْثَثُ إِلَى النَّاسِ عَامَةً » مُنْفَقٌ عَلَيْهِ.

**الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالْعِشْرُونَ وَصِيَّةَ نَبِيِّنَا**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: « أَوْصَانِي خَلِيلِي بِثَلَاثَةِ صِيَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكَعَتِي الضَّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَّا » مُنْفَقٌ عَلَيْهِ.

### الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْعَشْرُونَ: الرِّفْقُ وَالتَّسِيرُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ فَسَدَّدُوا وَقَارُبُوا وَأَبْشَرُوا، وَاسْتَعْيَنُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِّنَ الدُّلْجَةِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

وَفِي لَفْظٍ: «وَالْقَصْدَ الْقَصْدَ تَبْلُغُوا»

### الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْعَشْرُونَ: حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتُّ قِيلَ: مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَاجِبُهُ، وَإِذَا اسْتَضَحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمَّتْهُ، وَإِذَا مَرَضَ فَعُدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

### الْحَدِيثُ التَّلَاثُونَ: اسْتِمْرَأْ وَتَوَابُ الْعَمَلِ الصَّالِحِ

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ؛ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

### الْحُدَيْثُ الْحَادِيُّ وَالثَّلَاثُونَ: التَّعْجِيلُ بِالْحِنَازَةِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «أَسْرِعُوا بِالْحِنَازَةِ؛ فَإِنْ تَأْكُ صَالِحَةً، فَخَيْرٌ تَقْدَمُوهَا إِلَيْهِ، وَإِنْ يَأْكُ سَوَى ذَلِكَ؛ فَشَرٌّ تَضَعُوهُ عَنْ رِقَابِكُمْ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

### الْحُدَيْثُ الثَّانِيُّ وَالثَّلَاثُونَ: نِصَابُ الزَّكَاةِ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَيْسَ فِيهَا دُونَ حَمْسَةَ أَوْ سُقْيٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ حَمْسٍ أَوْ أَقِ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِيهَا دُونَ حَمْسٍ ذَوِي صَدَقَةٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

### الْحُدَيْثُ الثَّالِثُ وَالثَّلَاثُونَ: عَزِيمَةٌ وَجَرَاءُ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعْفَهُ اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهُ اللَّهُ، وَمَنْ يَصْبِرْ يُصْبِرُهُ اللَّهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً خَيْرًا وَأَوْسَعَ مِنَ الصَّابِرِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

**الْحُدَيْثُ الرَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ: أَكْثَرُ الصَّدَقَةِ وَالْعَفْوِ وَالْتَّوَاضِعِ**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاصَعَ أَحَدُ اللَّهِ إِلَّا رَعَاهُ اللَّهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

**الْحُدَيْثُ الْخَامِسُ وَالثَّلَاثُونَ: تَوَابُ الصَّيَامِ**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كُلُّ عَمَلٍ ابْنُ آدَمَ يُصْنَعُ؛ الْحَسَنَةُ يُعَشِّرُ أَنْتَلَهَا إِلَى سَبْعِينَةِ ضِعْفٍ، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى -: إِلَّا الصَّوْمُ؛ فَلِإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ؛ يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَانَهُ مِنْ أَجْلِي، لِلصَّائِمِ فَرْحَانٌ؛ فَرْحَةٌ عِنْدَ فَطْرَهُ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ إِلَقاءِ رَبِّهِ، وَخَلْوَفُ فِيمَا الصَّائِمُ أَطْبَعَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسَكِ، وَالصَّوْمُ جُنَاحٌ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثُ وَلَا يَصْخَبُ؛ فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ؛ فَلِيُقُلْ: إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ» مُتَفَقُّ عَلَيْهِ.

**الْحُدَيْثُ السَّادِسُ وَالثَّلَاثُونَ: صِفَةُ الْأَوْلَاءِ**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَ لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَهُ بِالْحُرْبِ وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مَا أَفْرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَرَأُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحِبْتَهُ، كُنْتَ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبَصِّرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطُشُ بِهَا، وَرِجْلُهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَأَئِنْ سَأَلْنِي لَا عُطِينَهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لَا عِذَنَهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ إِنَّا فَاعْلَمُ بِتَرَدُّدِي عَنْ قَبْضِ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرِهُ الْمُؤْمِنُ، وَأَكْرِهُ مَسَاءَنَهُ، وَلَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ» رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

**الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالثَّلَاثُونَ: أَكْرَبُ الصَّدْقِ فِي الْمُعَامَلَةِ**

عَنْ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْبَيْعَانُ بِالْجِنَارِ مَا لَمْ يَتَنَزَّلْ فَإِنْ صَدَقَ وَبَيَّنَا، بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحْقِّقَتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا مُنْفَقَّ عَلَيْهِ».

**الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالثَّلَاثُونَ: النَّهَيُ عَنْ بَيْعِ الْغَرِيرِ**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْحَصَّةِ وَعَنْ بَيْعِ الْغَرِيرِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

**الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالثَّلَاثُونَ: أَنْوَاعُ الْصُّلْحِ**

عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ الْمُزْنِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الصُّلْحُ جَائزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلَّا صُلْحًا حَرَمَ حَلَالًا، أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا، وَالْمُسْلِمُونَ عَلَى شُرُوطِهِمْ، إِلَّا شَرْطًا حَرَمَ حَلَالًا، أَوْ أَحَلَّ حَرَامًا» رَوَاهُ أَهْلُ السُّنْنِ إِلَّا النَّسَائِيَّ.

**الْحَدِيثُ الْأَرْبَعُونَ: حُسْنُ الْوَفَاءِ وَالْإِسْتِيَفَاءِ**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ وَإِذَا أَتَيْتَهُ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيءٍ؛ فَلَيَتْبِعْ » مُفَقَّعٌ عَلَيْهِ.

**الْحَدِيثُ الْحَادِي وَالْأَرْبَعُونَ: رَدُّ الْحُقُوقِ**

عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « عَلَى الْيَدِ مَا أَخَذْتُ، حَتَّى تُؤَدِّيَهُ » رَوَاهُ أَهْلُ السُّنْنِ إِلَّا النَّسَائِيُّ.

**الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالْأَرْبَعُونَ: أَحْكَامُ الشُّفْعَةِ**

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: « قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُنْقَسِمْ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ، وَصُرِّفَتِ الظُّرُوفُ، فَلَا شُفْعَةَ » رَوَاهُ الْبُحَارِيُّ.

**الْحُدَيْثُ التَّالِثُ وَالْأَرْبَعُونَ: بَرَكَةُ الشَّرِيكَةِ الصَّادِقَةِ**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَقُولُ اللَّهُ - تَعَالَى - : أَنَا ثَالِثُ الشَّرِيكَيْنَ مَا لَمْ يَجِدْهُنَا صَاحِبُهُ ؛ فَإِذَا خَانَهُ خَرَجْتُ مِنْ بَيْنِهِمَا» رَوَاهُ أَبُو دَاؤِدَ.

**الْحُدَيْثُ الرَّابِعُ وَالْأَرْبَعُونَ: ثَوَابُ الْعَمَلِ التَّافِعِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِذَا مَاتَ الْعَبْدُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ ؛ صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ، أَوْ عِلْمٌ يُسْتَفْعَ بِهِ، أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُو لَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

**الْحُدَيْثُ الْخَامِسُ وَالْأَرْبَعُونَ: التَّمْلُكُ بِالسَّبْقِ**

عَنْ أَسْمَرَ بْنِ مُضْرِسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ سَبَقَ إِلَيْيَهُ مَا لَمْ يَسْقِ إِلَيْهِ مُسْلِمٌ فَهُوَ لَهُ» رَوَاهُ أَبُو دَاؤِدَ.

### الحاديُّ السادس والأربعون: أحكام المواريث

عن ابن عباسٍ - رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ «الحقوا  
الفرائض بأهلها فما بقي فهو لأولى رجل ذكر» متفق عليه.

### الحاديُّ السابع والأربعون: لا وصية لوارث

عن أبي أمامة الباهلي قال: سمعت رسول الله يقول: «إن الله قد  
أعطى كل ذي حق حقه؛ فلا وصية لوارث» رواه أبو داود والترمذى وأبن  
ماجة.

### الحاديُّ الثامن والأربعون: ثلاثة الله في عوئهم

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ «ثلاثة الله على الله يعذك عوئهم؛  
المكاتب يريد الأداء، والمتزوج يريد العفاف، والمجاهد في سبيل الله» رواه  
أهل السنّة إلا النّاسيني.

**الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْأَرْبَعُونَ: الْمُحَرَّمَاتُ مِنَ الرَّضَاةَ**

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاةِ  
مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ » مُتَقَوْلٌ عَلَيْهِ.

**الْحَدِيثُ الْخَمْسُونَ: حُسْنُ مُعَاشَرَةِ الزَّوْجِ**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَفْرُكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً ؛ إِنْ كَرِهَ  
مِنْهَا خُلُقًا، رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

**الْحَدِيثُ الْحَادِيُّ وَالْخَمْسُونَ: النَّهْيُ عَنْ سُؤَالِ الْإِمَارَةِ**

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمْرَةَ ﷺ قَالَ: « قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ  
سَمْرَةَ لَا تَسْأَلُ الْإِمَارَةَ ؛ فَإِنَّكَ إِنْ أُوتِيَتَهَا وُكِلْتَ إِلَيْهَا، وَإِنْ أُوتِيَتَهَا مِنْ غَيْرِ  
مَسْأَلَةٍ، أُعِنْتَ عَلَيْهَا، وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَأَنْتَ  
الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » مُتَقَوْلٌ عَلَيْهِ.

**الـحـدـيـثـ الـثـانـيـ وـالـخـمـسـونـ: الـوـفـاءـ بـنـذـرـ الطـاعـةـ**

عـنـ عـائـشـةـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ - قـالـتـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ « مـنـ نـذـرـ أـنـ يـطـيعـ اللـهـ فـأـلـيـطـعـهـ وـمـنـ نـذـرـ أـنـ يـعـصـيـ اللـهـ فـلـاـ يـعـصـهـ » رـوـاهـ الـبـخـارـيـ .

**الـحـدـيـثـ الـثـالـثـ وـالـخـمـسـونـ: الـمـؤـمـنـونـ إـخـوـةـ**

عـنـ عـلـيـ ﷺ قـالـ: قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ « الـمـسـلـمـونـ تـكـافـأـ دـمـاؤـهـمـ وـيـسـعـىـ بـذـمـتـهـمـ أـدـنـاـهـمـ، وـيـرـدـ عـلـيـهـمـ أـقـصـاـهـمـ، وـهـمـ يـدـعـ عـلـىـ مـنـ يـسـوـاهـمـ، أـلـاـ لـاـ يـقـتـلـ مـسـلـمـ بـكـافـيرـ، وـلـاـ ذـوـ عـهـدـ فـيـ عـهـدـهـ » رـوـاهـ أـبـوـ دـاـوـدـ وـالـنـسـائـيـ، وـرـوـاهـ اـبـنـ مـاجـهـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ .

**الـحـدـيـثـ الـرـابـعـ وـالـخـمـسـونـ: التـحـصـصـ فـيـ الـمـهـنـ**

عـنـ عـمـرـ وـبـنـ شـعـيـبـ عـنـ أـبـيـهـ عـنـ جـدـهـ: أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ قـالـ: « مـنـ تـطـبـ وـمـنـ يـعـلـمـ مـنـهـ طـبـ ؛ فـهـوـ ضـامـنـ » رـوـاهـ أـبـوـ دـاـوـدـ وـالـنـسـائـيـ .

**الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالْخَمْسُونَ: دَرْءُ الْحُدُودِ بِالشُّبُهَاتِ**

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ادْرُوا الْحُدُودَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ مَا أُسْتَطَعْتُمْ، فَإِنْ كَانَ لَهُ مُخْرُجٌ، فَخَلُوا سَبِيلَهُ؛ فَإِنَّ الْإِمامَ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعَفْوِ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يُخْطِئَ فِي الْعُقوَةِ » رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا.

**الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالْخَمْسُونَ: لَا طَاعَةَ فِي الْمُعْصِيَةِ**

عَنْ عَلَيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ » مُتَّفَقُ عَلَيْهِ.

**الْحَدِيثُ السَّابِعُ وَالْخَمْسُونَ: تَوَابُ الْاجْتِهادِ فِي الْقَضَاءِ**

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَأَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ وَأَصَابَ، فَلَهُ أَجْرٌ وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ » مُتَّفَقُ عَلَيْهِ.

### الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالْحُمْسُونَ: أُصُولُ التَّقَاضِي

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادْعَى رِجَالٌ دَمَاءَ قَوْمٍ وَأَمْوَالَهُمْ، وَلَكِنَ الْيَوْمُ عَلَى الْمُدَعَى عَلَيْهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

### الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالْحُمْسُونَ: قَوَاعِدُ الشَّهَادَةِ

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا -، - مَرْفُوعًا -: «لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ خَائِنٍ وَلَا خَائِنَةٍ وَلَا جَلُوذٍ حَدًّا، وَلَا ذِي غِمْرٍ عَلَى أَحِيهِ، وَلَا طَيْنٍ فِي وَلَاءِ، وَلَا قَرَائِبَةِ، وَلَا الْقَانِعِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ» رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ.

### الْحَدِيثُ السَّتُّونَ: الدَّيْنُ وَآدَهُ

عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيرٍ قَالَ: «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَا قُوَّا الْعَدُوَّ عَدًا، وَأَيْسَ مَعَنَا مُدَى أَفَنَدْبُحُ بِالْقَصَبِ؟ قَالَ: مَا أَنْهَرَ الدَّمَ، وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُّ، لَيْسَ السَّنَ وَالظُّفَرُ، وَسَاحِدُوكَ عَنْهُ؛ أَمَّا السَّنُ فَعَظِيمٌ، وَأَمَّا الظُّفَرُ فَمُدَى الْحُبْشَةِ وَأَصَبَّنَا نَهْبَ إِيلٍ وَغَنَمَ، فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ سَيْمٌ فَحَبَسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ لِهِنَّدَهُ أَوْابَدَ كَأَوْابَدُ الْوَحْشِ، فَإِذَا عَلَبُكُمْ مِنْهَا شَيْءٌ، فَافْعُلُوا بِهِ هَكَذَا» مُتَّفَقُ عَلَيْهِ.

### الْحَدِيثُ الْحَادِيُّ وَالسَّتُونُ: الْإِحْسَانُ فِي الدَّبْحِ

عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: « إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ، فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا بَحْتُمْ، فَأَحْسِنُوا الدَّبْحَةَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفَرَتَهُ، وَلْيُرِخْ ذَبِحَتَهُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

### الْحَدِيثُ الثَّالِثُ وَالسَّتُونُ: الْلُّحُومُ الْمُحرَّمةُ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: « حَرَامٌ رَسُولُ اللَّهِ يَوْمَ خَيْرِ الْخُورَ الْإِسْلَامِيَّةِ وَلِحُومُ الْبَيْعَالِ، وَكُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، وَكُلُّ ذِي مُحْلَّبٍ مِنَ الطَّيْرِ » رَوَاهُ الْمَزْدِيُّ.

### الْحَدِيثُ الْثَالِثُ وَالسَّتُونُ: تَحْرِيمُ تَشْبِيهِ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْعَكْسِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ « لَعَنَ اللَّهِ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

**الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالسَّتُونُ: لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ دَاءً إِلَّا نَزَّلَ لَهُ شِفَاءً «  
رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

**الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالسَّتُونُ: الرُّؤْيَا وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا**

عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ « الرُّؤْيَا الصَّالِحةُ مِنَ اللَّهِ وَالظَّلْمُ مِنَ  
الشَّيْطَانِ؛ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثْ بِهِ إِلَّا مَنْ يُحِبُّ، وَإِذَا رَأَى مَا  
يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ، وَلْيَتَفَلَّ ثَلَاثًا، وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا  
أَحَدًا، فَإِنَّمَا لَنْ تَضَرَّهُ» مُتَقَوَّلٌ عَلَيْهِ.

**الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالسَّتُونُ: حُسْنُ إِسْلَامِ الْمُرْءِ**

عَنْ عَلَيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ - رَحْمَةُ اللَّهِ -، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ « مِنْ حُسْنِ  
إِسْلَامِ الْمُرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْلَمُهُ » رَوَاهُ مَالِكٌ وَأَحْمَدٌ.  
وَرَوَاهُ ابْنُ مَاجَهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَرَوَاهُ التَّرمِذِيُّ عَنْ عَلَيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَعَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ.

**الْحُدَيْثُ السَّابِعُ وَالسَّتُونُ: الْأَدَبُ الْحَسَنُ**

عَنْ أَيُوبَ بْنِ مُوسَى بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا نَحَلَ وَالدُّورَادُهُ مِنْ نُحْلٍ أَفْضَلُ مِنْ أَدَبِ حَسَنٍ»  
رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ.

**الْحُدَيْثُ الثَّامِنُ وَالسَّتُونُ: اِنْتِقَاءُ الْأَصْحَابِ**

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَثُلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السُّوءِ؛ كَحَامِلِ الْمُسْكِ، وَنَافِخِ الْكِبِيرِ؛ فَحَامِلُ الْمُسْكِ إِمَّا أَنْ يُخْزِيَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَحِدَّ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكِبِيرِ إِمَّا أَنْ يُعْرِقَ شَيْبَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَحِدَّ رِيحًا خَيْثَةً» مُنْفَقٌ عَلَيْهِ.

**الْحُدَيْثُ التَّاسِعُ وَالسَّتُونُ: نَبَاهَةُ الْمُؤْمِنِ**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ مَرَّيْنِ»  
مُنْفَقٌ عَلَيْهِ.

### الْحَدِيثُ السَّبْعُونَ: حِصَالُ الْحُتْمِ

عَنْ أَبِي ذِرَّةَ الْغَفَارِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَا أَبَا ذِرَّةَ، لَا عَقْلَ كَالْتَدْبِيرِ وَلَا وَرَعَ كَالْكَفِّ، وَلَا حَسَبَ كَحُسْنِ الْحُقْقِ » رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي شَعْبِ الإِيمَانِ

### الْحَدِيثُ الْحَادِيُّ وَالسَّبْعُونَ: النَّهَىُّ عَنِ الْغَضَبِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: « جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِنِي؟ فَقَالَ: لَا تَغْضِبْ - ثُمَّ رَدَّدَ مِرَارًا -، فَقَالَ: لَا تَغْضِبْ » رَوَاهُ الْبَحْرَانِيُّ.

### الْحَدِيثُ الثَّانِيُّ وَالسَّبْعُونَ: النَّهَىُّ عَنِ الْكِبْرِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ » فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ تَوْبَةُ حَسَنَةٍ وَتَعْلُمَ حَسَنَةً؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَحِيلُّ يُحِبُّ الْجَهَالَ، الْكِبِيرُ بَطَرُ الْحُقُّ وَعَمِطُ النَّاسِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

**الْحُدَيْثُ الْثَالِثُ وَالسَّبْعُونَ: فَلَاحُ الْمُؤْمِنٌ**

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ،  
وَرُزِقَ كَفَافًا وَقَنَاعَةً اللَّهُ بِهَا آتَاهُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ

**الْحُدَيْثُ الرَّابِعُ وَالسَّبْعُونَ: وَصِيهَةٌ مُوجَزَةٌ**

عَنْ أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَظِيمِي وَأَوْجِزْ، فَقَالَ: إِذَا قُمْتَ فِي صَلَاتِكَ؛ فَصَلِّ صَلَاةً مُوَدِّعَ، وَلَا تَكَلَّمْ بِكَلَامٍ تَعْتَذِرُ مِنْهُ غَدًا، وَاجْعِ الْيَأسَ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ » رَوَاهُ أَحْمَدُ.

**الْحُدَيْثُ الْخَامِسُ وَالسَّبْعُونَ: احْتِرَامُ الْضُعْفَاءِ**

عَنْ مُصْعِبِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « هَلْ تُنْصَرُونَ وَتُبَرَّزُونَ إِلَّا بِضُعَفَائِكُمْ؟! » رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

### الْحَدِيثُ السَّادُسُ وَالسَّبْعُونَ: قَاتِلٌ وَمَقْتُولٌ فِي الْجَنَّةِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ يَدْخُلَانِ الْجَنَّةَ؛ يُقْاتَلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ كَمَا يُؤْتَ مُؤْمِنًا فَيُسْتَشَهِدُ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

### الْحَدِيثُ السَّابُعُ وَالسَّبْعُونَ: النَّهَيُ عَنْ تَمَيِّزِ الْمُوْتِ

عَنْ أَبِي أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «لَا يَمْنَأَنَّ أَحَدُكُمُ الْمُوْتَ لِضَرِّ أَصَابَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعْلِمُ: اللَّهُمَّ أَحِينِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاءُ خَيْرًا لِي» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

### الْحَدِيثُ الثَّامِنُ وَالسَّبْعُونَ: فِتْنَةُ الدُّنْيَا وَالنِّسَاءِ

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «إِنَّ الدُّنْيَا حُلْوَةٌ خَضْرَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاقْتُلُوا الدُّنْيَا، وَاقْتُلُوا النِّسَاءَ، فَإِنَّ أَوَّلَ فِتْنَةَ بْنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتِ فِي النِّسَاءِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

**الْحُدَيْثُ التَّاسِعُ وَالسَّبْعُونَ: شُعَبُ الْإِيمَانِ**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْإِيمَانُ بِصُعْدَ وَسَبْعُونَ - أَوْ بِصُعْدَ وَسِتُّونَ - شَعْبَةً ؛ أَعْلَاهَا: قَوْلٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَذَنَاهَا: إِمَاطَةً الْأَذَى عَنِ الظَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شَعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ » مُتَفَقُ عَلَيْهِ.

**الْحُدَيْثُ التَّهَانِونَ: طُرُقُ اتِّقَاءِ النَّارِ**

عَنْ عَدَيْ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بِيَنْهُ وَبِيَنْهُ تُرْجُمَانٌ ؛ فَيَنْظُرُ أَيْمَنَ مِنْهُ، فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ، وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَا بُشِّقْ مَرْءَةً، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِي كَلِمَةٍ طَيِّبَةً » مُتَفَقُ عَلَيْهِ.

**الْحُدَيْثُ الْحَادِي وَالثَّامِنُونَ: النَّهَيُ عَنِ الْإِخْتِلَافِ**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «دَعُونِي مَا تَرْكُتُكُمْ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَثْرَةُ سُوَاحِمِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَئْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا هَبَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَبَيْهُ، وَإِذَا أَمْرَتُكُمْ بِأَمْرٍ فَاتَّسُوا مِنْهُ مَا أَسْتَطَعْتُمْ » مُتَفَقُ عَلَيْهِ.

**الْحَدِيثُ الثَّانِي وَالثَّمَانُونَ: الرَّحْمَةُ بِالْخُلْقِ**

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ، لَا يُرْحَمُهُ اللَّهُ» مُفَقَّعٌ عَلَيْهِ.

**الْحَدِيثُ الْثَالِثُ وَالثَّمَانُونَ: صَلَةُ الرَّحْمِ**

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُسْطَلِّ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَيُنْسَأَ لَهُ فِي أَتَرِّهِ، فَلَيَصُلِّ رَحْمَهُ» مُفَقَّعٌ عَلَيْهِ.

**الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالثَّمَانُونَ: الْحُثُّ عَلَى حُبِّ الرُّسُلِ وَالصَّالِحِينَ**

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «الْمُرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ» مُفَقَّعٌ عَلَيْهِ.

**الْحُدَيْثُ الْخَامِسُ وَالْهُنْوَنُ: دُعَاءُ السَّفَرِ**

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَانَ إِذَا اسْتَوَى عَلَى بَعِيرِهِ خَارِجًا إِلَى سَفَرٍ، كَبَرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا، وَمَا كُنَّا لَهُ مُتَّرِنِينَ، وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ فِي سَفَرِنَا هَذَا الْبِرَّ وَالْتَّقْوَى، وَمِنَ الْعَمَلِ مَا تَرْضَى، اللَّهُمَّ هَوْنُ عَلَيْنَا سَفَرَنَا هَذَا، وَاطْبُعْ عَنَّا بُعْدَهُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ، وَالْخَلِيلُ فِي الْأَهْلِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْنَاءِ السَّفَرِ، وَكَآبَةِ الْمُنْظَرِ، وَمُسوِءِ الْمُنْقَلِبِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ وَالْوَلَدِ، وَإِذَا رَجَعَ قَاهِنٌ، وَرَادَ فِيهِنَّ: آيُّونَ، تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

**الْحُدَيْثُ السَّادِسُ وَالْهُنْوَنُ: الْإِتَّبَاعُ فِي الْمُنَاسِكِ**

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -: أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ: «خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكُكُمْ» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَمُسْلِمٌ وَالنَّسَائِيُّ.

**الْحُدَيْثُ السَّابِعُ وَالْهُنْوَنُ: تَوَابُ سُورَةِ الْإِخْلَاصِ**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

**الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالثَّامِنُونَ: حُسْنُ التَّصْرِفِ فِي الْمَالِ وَالْعِلْمِ**

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْتَيْنِ رَجُلٍ آتَاهُ اللَّهُ مَا لَا فَسْلَطَهُ عَلَى هَلْكَتِهِ فِي الْحَقِّ، وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْحُكْمَةَ فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعَلِّمُهَا » مُتَقَرَّبٌ عَلَيْهِ.

**الْحَدِيثُ التَّاسِعُ وَالثَّامِنُونَ: جَامِعُ الدُّعَاءِ**

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو، فَيَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتُّقْوَى، وَالْعَفَافَ وَالْغِنَى » رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

**الْحَدِيثُ السَّعْوُنَ: طَرِيقُ الْبُعْدِ عَنِ النَّارِ**

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ أَحَبَ أَنْ يُرْجَحَ عَنِ النَّارِ، وَيَدْخُلَ الْجَنَّةَ فَلْتَأْتِهِ مَنِيَّتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلْيَأْتِ إِلَيَّ النَّاسُ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

**الْحُدَيْثُ الْحَادِيُّ وَالسَّعْوُنُ:** مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ لَنَا وَيَكْرَهُهُ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّ اللَّهَ يُرْضِي لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ ثَلَاثًا؛ فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَنْفَرُوا؛ وَيَكْرَهُ لَكُمْ؛ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

**الْحُدَيْثُ الثَّانِيُّ وَالسَّعْوُنُ:** نَفَقَةُ الْأَوَّلِ دَعَى الْآخِرِ

عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: « دَخَلَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ أَمْرَأَهُ أَبِي سُفْيَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَرِيفٌ، لَا يُعْطِينِي مِنَ النَّفَقَةِ مَا يَكْفِينِي وَيَكْفِي بَنِي، إِلَّا مَا أَخْذُهُ مِنْ مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمِهِ، فَهَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ مِنْ جُنَاحٍ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حُذِيْرٌ مِنْ مَالِهِ بِالْمُعْرُوفِ مَا يَكْفِي وَيَكْفِي بَنِيكَ » مُتَّفَقُ عَلَيْهِ.

**الْحُدَيْثُ الْثَالِثُ وَالسَّعْوُنُ:** الْقُضَاءُ وَقْتُ الْغَصَبِ

عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اثْتَيْنِ وَهُوَ عَضْبَانٌ » مُتَّفَقُ عَلَيْهِ.

**الْحَدِيثُ الرَّابِعُ وَالتَّسْعُونَ: النَّهْيُ عَنِ الْإِسْرَافِ وَالْكِبْرِ**

عَنْ عَمِّرٍو بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «كُلُّ وَاشْرَبْ، وَالْبَسْ وَتَصَدَّقْ، فِي عَيْرِ سَرَفٍ وَلَا مَحِيلَةٍ» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاؤِدَ وَعَلَقَهُ الْبُخَارِيُّ.

**الْحَدِيثُ الْخَامِسُ وَالتَّسْعُونَ: بُشْرَى الْمُؤْمِنِ**

عَنْ أَبِي ذِرَّةَ قَالَ: «قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ - أَوْ يُحْمِدُهُ - النَّاسُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: تِلْكَ عَاجِلٌ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

**الْحَدِيثُ السَّادِسُ وَالتَّسْعُونَ: الْحُثُّ عَلَى بِرِ الْوَالِدِينِ**

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِّرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ «رِضَى اللَّهُ فِي رِضَى الْوَالِدِينَ وَسَخَطُ اللَّهِ فِي سَخَطِ الْوَالِدِينَ» أَخْرَجَهُ التَّرمِيدِيُّ وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ.

**الْحُدَيْثُ السَّابِعُ وَالسَّعُونَ: سُبْلُ تَقْيِةِ الْقُلُوبِ**

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « ثَلَاثٌ لَا يُغْلِبُ عَلَيْهِنَّ قَلْبٌ مُسْلِمٌ ، إِخْلَاصُ الْعَمَلِ اللَّهِ ، وَمُنَاصَحَةُ وُلَادَةِ الْأُمُورِ ، وَلُزُومُ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ ؛ فَإِنَّ دَعْوَتُهُمْ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ » رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ وَالشَّافِعِيُّ وَغَيْرُهُمَا .

**الْحُدَيْثُ الثَّامِنُ وَالسَّعُونَ: قِلَّةُ الْكَمَالِ فِي الْبَشَرِ**

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « إِنَّمَا النَّاسُ كَأَبْلِيلِ الْمَاءَةِ، لَا تَكَادُ تَجِدُ فِيهَا رَاحِلَةً » مُفَقَّطٌ عَلَيْهِ .

**الْحُدَيْثُ التَّاسِعُ وَالسَّعُونَ: فَضْلُ الْمُؤْمِنِ آخِرِ الزَّمَانِ**

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ « يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، الْقَابِضُ عَلَى دِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجُمْرِ » رَوَاهُ التَّرمِذِيُّ .

## الخاتمة

تَمَّتْ هَذِهِ الرِّسَالَةُ الْمُشْتَمَلَةُ عَلَى تِسْعَةِ وَتِسْعِينَ حَدِيثًا، مِنَ الْأَحَادِيثِ النَّبُوَيَّةِ الْجَوَامِعِ فِي أَصْنَافِ الْعِلْمِ، وَالْمَوَاضِيعِ التَّانِفَعِةِ، وَالْعَقَائِدِ الصَّحِيحَةِ، وَالْأَخْلَاقِ الْكَرِيمَةِ، وَالْفِقْهِ، وَالْآدَابِ، وَالْإِصْلَاحَاتِ الشَّامِلَةِ، وَالْفَوَائِدِ الْعَامَّةِ.

